رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

هل يجوز اعطاء الزكاة للوالدين ؟/الجمعة)92-3-4202م(٩١ رمضان ١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

هل يجوز اعطاء مبلغ الزكاة الى الوالدين المحتاجين اما اعطاؤهم لنفقتهم الاساسية لأ ان احتاجوا اخذوا من اصل ملك وحره وليس من زكواته وليس من وليس من زكاة مالك اما ان تعطيهم الزكاة لقضاء دين مسلا جائز - 00:00:06

لانه لا يلزم الولد قضاء دين ووالديه. اما طعامهم وشرابهم وكسائهم وايوائهم وحاجاتهم الاساسية انت قاصرت امكاناتهم عن تحقيقها فالولد وماله لابيه ويأخذون من حر ماله وليس من زكواته فاذا دفع من زكاة ايه - 00:00:33

اليهم وقى ما له بالصدقة. كأنه تصدق بها على نفسه هذا لا لا يصلح. الا في حالة واحدة ان كان الولد فقيرا امكاناته محدودة. ليس عنده ما يفيض عن زكاته. هو فقط المتاح الزكاة - 00:00:58

وليس عنده ما ينفق على على والديه. اذا كان ذلك كذلك وهم اولى بهذا المال من غيرهم لانه لا يعقل ان نعطي المال لغريب.

والوالدان محتاجان الى نفقات اساسية حيثما وجد سعة الاصل ان تنفق من حر ما لك على والديك. وليس من زكواتك. بارك الله فيك. فان - 00:01:18

ومالك لابيك القصد في الفقر والغنى. ايه القصد الاعتدال خير الامور الوسط. اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعدا ملوما محصورا - 00:01:44

القوام الحسنة بين سيئتين الحسنة بين سيئتين - 00:02:03